الحوكمة المصرفية في الجزائر على ضوء أحكام القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم 23–09

Banking governance in Algeria in light of the provisions of the new monetary and Banking Law No. 23-09

حمادي عبد الرزاق[1]*، كركار مليكة[2]

[1] مخبر الإبداع وتغيير المنظمات والمؤسسات، جامعة لونيسي علي البليدة 2 (الجزائر)، eea.hamadi@univ-blida2.dz

[2] مخبر الإبداع وتغيير المنظمات والمؤسسات، جامعة لونيسي علي البليدة 2 (الجزائر)، malikaafroune@hotmail.com

تاريخ الاستلام: 2024/03/27 تاريخ القبول: 2024/07/17 تاريخ النشر: 2024/07/31

ملخص:

تهدف الدراسة الى التعريف بدور الحوكمة المصرفية في توجيه وادارة البنوك، والحد من المظاهر السلبية التي تعيق البنوك على الأداء الحسن لمهامها، مع التركيز والتعرف على الإجراءات والآليات التي جاء بها القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم: 23–09.

وتوصلت الدراسة الى أن الالتزام بمبادئ الحوكمة، يخلق علاقة توافق، وهذا بتحديد الحقوق والمسؤوليات ما بين أطراف ذات الصلة بنشاط المصرف، وتعزيز حوكمة النظام المصرفي من خلال اعتماد نظام العهدة لممارسة وظيفة محافظ بنك الجزائر ونوابه، منح وتوسيع صلاحيات مجاس النقد والقرض، استحداث لجان جديدة قصد تعزيز آليات المراقبة والمتابعة.

كلمات مفتاحية: الحوكمة المصرفية؛ حوكمة الشركات؛ القانون النقدي والمصرفي.

Abstract:

The study aims to define the role of banking governance in guiding and managing banks, and reducing the negative aspects that hinder banks to perform their tasks properly, focusing and identifying the procedures and mechanisms provided by the new monetary and Banking Law No. 23-09.

The study found that adherence to the principles of governance creates a consensual relationship, and this is by defining the rights and responsibilities between the parties related to the bank's activity, and strengthening the governance of the banking system through the adoption of the custody system to exercise the function of the governor of the Bank of Algeria and his deputies,

* المؤلف المرسل

granting and expanding the powers of cash and loan collection, the creation of new committees to strengthen monitoring and follow-up mechanisms.
Keywords: *banking governance; corporate governance; monetary and banking law.*

1. مقدمة:

تعتبر الحوكمة ذات أهمية بالغة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية على جميع الأصعدة دوليا وإقليميا ومحليا، وهي ترتبط ارتباطا وثيقا مع الدور الفعال للمؤسسات، حيث يعتبر تطورها دليل عافية الاقتصاد وتنميته وازدهاره، والبنوك نظرا للدور الذي تقوم به من وساطة مالية ومحرك للنشاط الإقتصادي هي أحدى المؤسسات التي تتطلع وتهتم بتطبيق الحوكمة، وبحكم علاقتها مع الجمهور لم يعد النظر اليها بتلك النظرة التقليدية خاصة من ناحية بناء سمعتها من ناحية مركزها المالي فقط، بل تغيرت نظرة المجتمع تأخذ أبعادا جديدة تحتم عليها الاستجابة لتطلعات المجتمع ، وهذا بإشباع حاجياته الاقتصادية والاجتماعية، والمشكلة التي تواجهها اليوم وهذا في نظر الكثير من المفكرين والاقتصاديين هي مشكلة أداء وفعالية ومع بروز عدة إصلاحات في أغلب الدول النامية في عصرنة التسيير العمومي وسير الادارات العمومية والمؤسسات والجزائر كغيرها من هذه الدول لا يمكن أن تبقى مكتوفة الأيدي والعيش بمعزل عن العالم وخاصة بعد المتطلبات الجديدة التي اقترحتها لجنة بازل فقد أصدرت الجزائر القانون النقدي والمصرفي 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023 بغية تعزيز حوكمة نظامها المصرفي وعلى رأسه بنك الجزائر.

1.1 إشكالية الدراسة: بناء على ما سبق، يُمكن طرح الإشكالية التي تتمحور في التساؤل التالي:

ماهي الإضافات الجديدة التي جاء بها القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم 23-09 في سبل تعزيز الحوكمة المصرفية؟

2.1 فرضيات الدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة نقوم بصياغة الفرضية التالية:

لازالت الحوكمة المصرفية في الجزائر بعيدة عن مستويات الحكامة المطلوبة على الرغم من توالي القوانين الداعمة لها.

3.1 أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة مع اهتمام البنوك بتطبيق الأسس السليمة للحوكمة المصرفية، أذ يمكن القول أنها أصبحت ضرورية للرفع من كفاءة نشاط البنوك ووقاية الجهاز المصرفي من الصدمات المالية.

4.1 أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بناء أساس نظري وتحليلي حول مبادئ الحوكمة المصرفية وتبني ذلك، من أجل تطوير الهياكل الداخلية للبنوك من خلال وضوح وشفافية القوانين وتقسيم المسؤوليات، والتعرف على الإجراءات والآليات التي جاء بها القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم: 23-09.

5.1 منهج الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي في عرض عموميات مرتبطة بمفاهيم حول حوكمة الشركات والحوكمة المصرفية وشرح لآليات الحوكمة المصرفية وفقا للقانون النقدي والمصرفي الجديد رقم 23-09 المؤرخ في 21 جوان 2023.

6.1 الدراسات السابقة:

- **دراسة** (بن مخلوف، 2016) حيث هدفت الدراسة الى المساهمة في النقاشات التي تدور في الوقت الحاضر حول ضرورة تفعيل دور الحوكمة في البنوك الجزائرية كآلية حديثة تهدف للاستقرار النظام المالي، و معرفة مدى إدراك البنوك العاملة في الجزائر لأهمية آليات الحوكمة وفق المعايير الدولية المعتمدة في إدارة المخاطر ولقد توصلت الدراسة لمجموعة من النتائج أهمها: أن البنوك العمومية أقل استقرار وأمانا من البنوك الخاصة، وهي قريبة جدا من التعثر المصرفي، ويرجع ذلك لحجم القروض المتعثرة وسوء إدارة المخاطر المتعلقة بذلك، وكذا عدم وجود نظام رقابي داخلي فعال أو ضعفه.
- **دراسة** (عمري و لحيلح، 2016) حيث أبرزت الدراسة الحوكمة المصرفية ودورها في تعزيز استقرار النظام البنكي في ظل التحولات العالمية، من خلال أهم العوامل التي خلقت الحاجة إلى تطبيق الحوكمة في البنوك، وتوصلت الدراسة الى أن الحوكمة من الآليات التي تهدف إلى استقرار النظام المالي، في ظل التطورات العالمية، والحد من أزمات مالية تؤثر على التنمية الاقتصادية.

2. مفهوم حوكمة الشركات

لم يكن من السهل الوصل مباشرة للفظ حوكمة الشركات فهو ترجمة للكلمة ذات الأصل الانجليزي ***Corporate Governance*** بعد المحاولة العديدة من مختلف الاقتصاديين وخبراء اللغة العربية ورجال القانون (ياسر، 2019، صفحة 186) ويمكن أن نتعرف عليه في العناصر التالية:

2. 1 تعريف حوكمة الشركات:

هناك مجموعة من التعاريف ندرجها كما يلي:

عرفتها لجنة كادبوري البريطانية (***cadbury***) في تقرير صدر سنة 1992 بأنها: نظام بمقتضاه تدار الشركات وتراقب (ياسر، 2019، صفحة 187)

تعريف صندوق النقد الدولي: هي الطريقة التي بواسطتها يتم تسير كافة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للمنظمة لخدمة التنمية باستخدام طرق ناجعة في التسيير للحصول على منافع كبيرة بأقل التكاليف (Lakhlef, 1999).

تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE: بأنها مجموعة العلاقات بين ادارة الشركة ومجلس ادارتها والمساهمين فيها ومجموعة المصالح الاخرى ويجب أن يعترف نظام حوكمة الشركات بحقوق مختلف أصحاب المصلحة في حياة المجتمع، وتشجيع التعاون النشط بين الشركات وأصحاب المصلحة المختلفين لخلق الثروة و وظائف وضمان استدامة الشركات ماليا (OCDE, 2004, p. 49).

تعريف شامل: الحوكمة هي نظام الذي يتم من خلاله توجيه وادارة الشركات (الأعمال) وتحديد الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة مثل مجلس الادارة المساهمين أصحاب المصالح وتحديد أسس واجراءات اتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة وكذلك تحديد الإطار الذي يتم من خلاله وضع الشركة ووسائل تحقيقها ووسائل الرقابة على عمل الادارة (بن علي، 2004، صفحة 58).

2.2 خصائص حوكمة الشركات:

هناك عدة خصائص لحوكمة الشركات هي وفق الجدول 01:

الجدول رقم 01: خصائص حوكمة الشركات

الإنضباط:.	إتباع السلوك الاخلاقي المناسب والصحيح .
الشفافية:.	تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث.
الاستقلالية:.	لا توجد تأثيرات غير لازمة نتيجة ضغوط.
المساءلة:.	إمكانية تقييم وتقدير اعمال مجلس الادارة .
العدالة:.	المسؤولية امام جميع الاطراف ذوي المصلحة.
المسؤولية الاجتماعية:.	النظر الى الشركة كمواطن جيد.
المسؤولية:	يجب إحترام حقوق جميع الاطراف وتشجيع التعاون معهم و وسائل تحقيقها و الرقابة عليها

المصدر: من إعداد الباحثان وبالاعتماد على المرجع (كربوسة، 2008، الصفحات 4-5)

3.2 أهداف حوكمة الشركات:

تهدف الحوكمة الى تحقيق الأهداف والمزايا التالية:

- تحسين تنافسية المؤسسات.
- فرض الرقابة الفعالة على أداء المؤسسات وزيادة تفعيل الرقابة.
- ضمان مراجعة الاداء التشغيلي والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية.

- تقويم أداء داخل المؤسسة وزيادة المسائلة.
- الالتزام بالقوانين ومبادئ التسيير.
- تعظيم أرباح الشركات عن طريق زيادة المبيعات.
- زيادة ثقة العملاء والمستثمرين بالنسبة للمؤسسات المكتتبة في البورصة.
- الحصول على التمويل بأقل التكاليف (عمرو، 2006، الصفحات 188-190).

4.2 مبادئ حوكمة الشركات وفق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

أصدرت سنة 1999 خمسة مبادئ وسنة 2004 أضافة مبدأ سادس يمثل إطار فعال للحوكمة لأهميته:

- **إطار فعال للحوكمة:** يقصد به الحث على شفافية وكفاءة الأسواق وفقا لأحكام القانون وتحديد توزيع المسؤوليات ووضوحها بين الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.
- **الحفاظ على حقوق المساهمين:** ينبغي أن يوفر الحماية للمساهمين ويسهل لهم ممارسة حقوقهم.
- **المعاملة العادلة للمساهمين:** بما يضمن معاملة عادلة لكافة مساهمي الأقلية والمساهمين الأجانب.
- **دور أصحاب المصالح:** ينبغي أن يعترف بحقوق أصحاب المصالح وتشجيع التعاون بينهم.
- **الافصاح والشفافية:** يجب ان يكون في الوقت المناسب لكافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالمنظمة كالمركز المالي، الاداء، الملكية الكبرى للأسهم، وحقوق التموين، سياسة المكافآت.
- **مسؤولية مجلس الادارة:** محاسبة مجلس الادارة عن مسؤولياتهم أمام المنظمة والمساهمين وذلك بإلزام أعضاء مجلس الادارة أنفسهم بأداء مسؤولياتهم بموضوعية (زارغ و عمامرة ، 2018، صفحة 7).

5.2 الأطراف المعنية بحوكمة الشركات ومحدداتها:

1.5.2 الأطراف المعنية بحوكمة الشركات: هناك أربعة أطراف تؤثر وتتأثر بالتطبيق السليم للحوكمة.

- **مجالس الادارة:** هم من يمثلون المساهمين وأصحاب المصالح الاخرى ويختار المديرين التنفيذيين.
- **المساهمون:** هم الذين يقدمون رأس المال للمنظمة عن طريق تملكهم لرأسمالها.
- **الإدارة:** مسؤولة على تعظيم الارباح للمنظمة وزيادة قيمتها ومسؤولة عن نشر المعلومات للمساهمين.
- **أصحاب المصالح:** كالعملاء، الدائنين، الموردين، والممولين (عمري، 2017، صفحة 10).

2.5.2 محددات حوكمة الشركات.

ونميز نقطتين هامتين:

أولا: المحددات الداخلية.

تتمثل في القواعد والأسس التي تحدد كيفية إتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة، مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين، وتتمثل أهمية توافرها وتطبيقها في التقليل من التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة وتشمل ما يلي:

- ❖ أسس وقواعد توزيع السلطة داخل الشركة.
- ❖ كيفية إتخاذ القرار في الشركة.
- ❖ العلاقة الهيكلية بين (**الجمعية العامة، مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين**).

ثانيا: المحددات الخارجية.

تهدف هذه المحددات إلى تعزز النظم الخارجية للمؤسسات وتتضمن ما يلي:

- ❖ القواعد المنظمة للنشاط الاقتصادي للبلد، مثل قانون الشركات، قانون تنظيم المنافسة.
- ❖ مناخ الاستثمار السائد في البلد.
- ❖ كفاءة القطاع المالي في حشد المدخرات.
- ❖ درجة التنافسية أسواق السلع والخدمات وعناصر الانتاج.
- ❖ كفاءة الاجهزة الرقابية على المؤسسات، والمهن الحرة (بن مخلوف، 2016، صفحة 108).

الشكل 01: محددات الأساسية لتطبيق حوكمة الشركات.

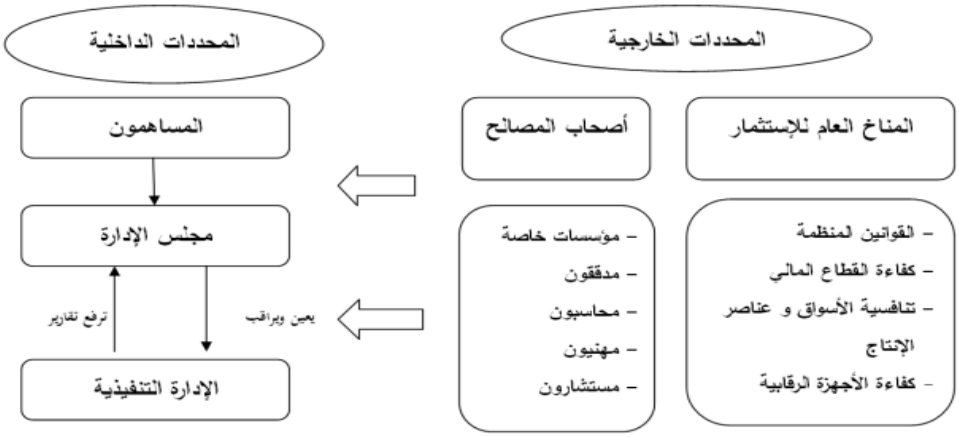

المصدر: (المشهداني و طالب، 2011، صفحة 47)

6.2 أهمية حوكمة الشركات

تبرز أهمية حوكمة الشركات من خلال الأثر الإيجابي والبيئة السليمة التي تخلقها بين أطراف الشركة، في تحديد المسؤوليات والحقوق بينهم، والشفافية في التعامل، مما يزيد من فعالية الشركة ونجاحها وتعظيم ثروة

الملاك، وهذا من شأنه خلق بيئة تنافس بين الشركات ويعزز الثقة فيمن يتعاملون معهم ويحفزهم على تمويلها وزيادة الاستثمار هذا يؤدي الى رفع الاقتصاد الوطني وازدهاره.

3. مفهوم حوكمة المصارف

يعتبر مفهوم حوكمة المصارف تطبيق لحوكمة الشركات.

1.3 تعريف الحوكمة المصرفية:

هناك مجموعة من التعاريف نقدم تعرف شامل كما يلي:

هي الطريقة التي تدار بها شؤون المصرف بشكل إجابي لتحقيق أهدافه من خلال الدور المنوط لكل طرف من مجلس الادارة والادارة العليا ومراعات حقوق أصحاب المصالح وحماية حقوق المودعين، وتستند تعاريف حوكمة المصارف على ثلاث ركائز تتعلق بالسلوك الأخلاقي للمهنة بما يضمن توازن أصحاب المصالح والرقابة والمساءلة وإدارة المخاطر (خشبة و أميره ، 2022، صفحة 8)

2.3 خصائص الحوكمة المصرفية:

للحوكمة مزايا منها:

- تسير الحصول على الأموال اللازمة بأقل التكاليف.
- الحد من الفساد وتأثيراته السلبية.
- رفع مستوى الأداء للمصارف من أجل التقدم والرقي للدولة (السيسي، 2011، صفحة 38).

ويتوقف نجاح حوكمة المصارف على التطبيق السليم لمبادئها (غناية و حليمي، 2021، صفحة 128)، وهنا يأتي دور البنك المركزي في تحقيق ذلك من خلال ميكانزمات داخلية تتعلق بمعايير الحذر وخارجية تتعلق بالأساليب الادارية التي تدار بها الحوكمة.

3.3 أهداف الحوكمة المصرفية:

هناك مجموعة من الأهداف نوضحها في الشكل الموالي:

الشكل رقم 02: أهداف الحوكمة المصرفية

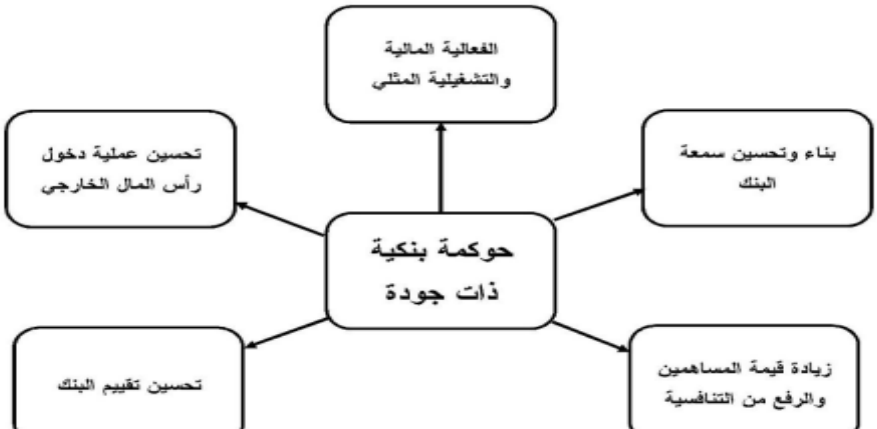

المصدر: (حنوف، 2022، صفحة 22)

4.3 دواعي اللجوء إلى الحوكمة المصرفية:

ظهرت وزادت الحاجة للحوكمة المصرفية من خلال عدة أسباب ودوافع من أجل الاستجابة للتطورات الحاصلة في ميدان المال والأعمال والاندماج فيها ولعل أبرزها كالآتي:

- ❖ تحفيز مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمنشأة بما يضمن تحقيق الأهداف المسطرة.
- ❖ تحديث القوانين الحاكمة لأداء المنشآت.
- ❖ مساهمة أطراف الشركة في نجاح تحقق الأهداف.
- ❖ السعي للتكامل بين الشركة ومحيطها في الجانب القانوني والتنظيمي والاجتماعي.
- ❖ استخدام الأمثل لموارد الشركة بأكفأ السبل الممكنة.
- ❖ تعزيز وعي المسؤولين وأصحاب المصلحة بأساليب ممارسة السلطة (سليمان، 2009، صفحة 81).

بالإضافة الى عوامل أخرى كل ما تعلق: بالتحرير المالي والعولمة المالية، احتدام المنافسة في السوق المصرفية وانتشار عمليات تبييض الأموال وخوصصة البنوك والأزمات المالية، الاندماج البنكي والشمول المالي.

5.3 أهمية الحوكمة المصرفية:

- ❖ الحد من الفساد ومحاربته من شأنه تحفيز الاستثمار وتنمية الأسواق المالية ويحدث استقرار فيها.
- ❖ نقص المخاطرة للشركات عندما تتعامل وتقترض من بنوك تطبق قواعد الحوكمة.
- ❖ تطبيق الحوكمة من العناصر الأساسية للاندماج البنكي في مسايرة التحولات الاقتصادية العالمية.
- ❖ تعزز ثقة المساهمين والأطراف ذات الصلة بهم والجهات الإشرافية (عمري و لحيلح، 2016، صفحة 213)

6.3. مبادئ الحوكمة المصرفية وفقا للجنة بازل جويلية 2015.

نجد 15 مبدأ هي المسؤولية العامة لمجلس الادارة، تركيبة ونوعية مجلس الادارة، هيكلة وممارسات مجلس الادارة، حوكمة المجموعة المصرفية، وظيفة تسيير المخاطر، كشف ومتابعة ومراقبة المخاطر، المطابقة، المراجعة الداخلية، التعويضات، المعلومة والشفافية، وسلطة الرقابة (بوعبيدة، 2020، الصفحات 190-191).

4. آليات الحوكمة المصرفية في ظل القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم 23-09.

1.4 دواعي صدور القانون النقدي والمصرفي:

نشر القانون النقدي والمصرفي رقم 23-9 المؤرخ في 21 جوان سنة 2023 في العدد 43من الجريدة الرسمية، وهو يلغي الآمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، ويعد ضمن عملية الاصلاحات الاقتصادية والمالية المعتمدة من طرف السلطات العمومية.

أن صدور القانون النقد والقرض وما صاحبه من إصلاحات، بمثابة لبنة فوق لبنة لتأسيس نظام مصرفي سليم ولم تكن كافية بالشكل الازم مع المستجدات الراهنة والعالمية في ميدان المال والأعمال ،بل صدرت تعديلات أخرى منها ما تعلق بالبنوك الاسلامية و هذا ما أكده تعديل سنة 2022 إضافة الى اجراءات جديدة وهي إنشاء عملة رقمية، بالإضافة الى الإصلاحات الكبرى للحوكمة المالية في الجزائر وتأتي هذه الاصلاحات ضمن مساعي الدولة الجزائرية في تنويع الاقتصاد الوطني وتعزيز اقبال الاستثمارات الأجنبية على الجزائر وتسهيل حركة تحويل رؤوس الأموال، وهذا للتخلص من التبعية للبترول حيث تنشد الدولة الجزائرية تنويع الاقتصاد الوطني من خلال خطة إنعاش أعلن عنها رئيس الجمهورية في 2020.

2.4 تعديلات القانون النقدي والمصرفي:

حمل تعديلات تهدف إلى تعزيز حوكمة النظام المصرفي وبالأخص بنك الجزائر وتحسين شفافيته، ومنح لمجلس النقد والقرض صلاحيات جديدة لمسايرة التحولات الراهنة التي تشهدها البيئة المصرفية، وتوجيه عمله بشكل فعال بالإضافة إلى منحه صلاحيات جديدة لاعتماد البنوك الاستثمارية، الرقمية ومقدمي خدمات الدفع، والوسطاء المستقلين والترخيص بفتح مكاتب الصرف، وتعزيز دور اللجنة المصرفية كسلطة اشراف بهدف تعزيز الثقة واستقرار النظام المصرفي. (بناشنهو، 2022، الصفحات 97-99)

3.4 السلطات النقدية والرقابية في النظام البنكي الجزائري على ضوء القانون النقدي والمصرفي.

يوضح الشكل الموالي السلطات النقدية والرقابية في النظام البنكي الجزائري في القانون النقدي والمصرفي كما يلي:

الشكل رقم 03: السلطات النقدية والرقابية في النظام البنكي الجزائري في القانون النقدي والمصرفي

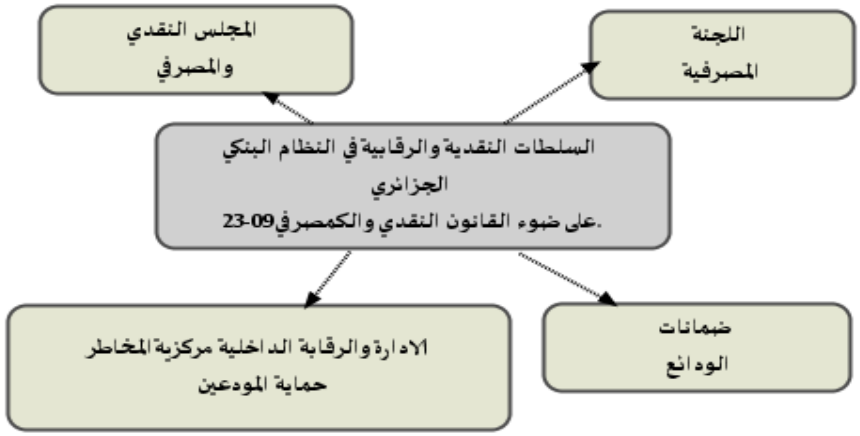

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على (القانون النقدي والمصرفي، 2023، الصفحات 11-22)

1.4.4 المجلس النقدي والمصرفي

أولا: تشكيلة المجلس:

يتشكل المجلس من الأعضاء التالية:

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر.
- شخصية تختار بحكم كفاءتها في المسائل الاقتصادية والنقدية.
- شخصية تختار بحكم كفاءتها في مجال الصيرفة الإسلامية.
- إطار من بنك الجزائر، برتبة مدير عام على الأقل.

يعين الأعضاء الثلاثة 3 المذكورون في البنود الثلاثة الأخيرة، أعضاء في المجلس بموجب مرسوم رئاسي، ويتداول ويشاركون في التصويت داخل المجلس، ويرأس المجلس محافظ بنك الجزائر حسب ما جاء في المادة 62 الذي يستدعيه للاجتماع ويحدد جدول أعماله، تتخذ القرارات بغالبية الأصوات وصوت الرئيس هو المرجح في حالة التساوي.

يعقد المجلس أربعة دورات عادية في السنة على الأقل ويمكن، بمبادرة من رئيسه أو من عضوين منه الى عقد دورات أخرى كلما دعت الضرورة، ويقترحان في هذه الحالة، جدول أعمال المجلس، لعقد اجتماعات المجلس يستلزم حضور خمسة أعضاء على الأقل، ولا يمكن لأي عضو أن يمنح تفويضا لتمثيله في اجتماع المجلس، ويحدد المجلس بدل حضور أعضائه والشروط التي تسدد بموجبها المصاريف التي قد يقوم بها أعضاؤه ،كذلك يزود بأمانة عامة يحدد مجلس إدارة البنك صلاحياتها وكيفيات تنظيمها وعملها، بناء على اقتراح من المجلس النقدي والمصرفي. (القانون النقدي والمصرفي، 2023، صفحة 11)

ثانيا: صلاحيات المجلس:

حسب المادة: 64 يخول المجلس صلاحيات بصفته سلطة نقدية في الميادين المتعلقة بما يأتي:

- إصدار النقد، وتغطيته.
- وضع معايير وشروط عمليات بنك الجزائر، لاسيما فيما يخص الخصم والسندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات المتصلة بالمعادن الثمينة والعملات.
- تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، ويحدد المجلس الأهداف النقدية خاصة المتصلة بتطور المجاميع النقدية والائتمانية، ويحدد أدوات السياسة النقدية وضع قواعد الحذر في السوق النقدية، وينشر معلومات عنها تهدف إلى تفادي مخاطر الاختلال.
- منتجات التوفير والقرض الجديدة، وكذا الخدمات المصرفية.
- إعداد المعايير وسير نظم الدفع وسلامتها.
- شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية وإنشائها،
- شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر.
- تحديد القواعد والمعايير الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والبنوك الرقمية ومزودي خدمات الدفع.
- حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية.
- تحديد المعايير والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية مع مراعاة التطور الحاصل على الصعيد الدولي في هذا الميدان، وكذا كيفيات وآجال تبليغ الحسابات والبيانات المحاسبية الإحصائية والوضعيات لكل ذوي الحقوق، لاسيما منها بنك الجزائر.
- الشروط التقنية لممارسة المهنة المصرفية ومهنتي الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي.
- تحديد أهداف سياسة سعر وكيفية ضبط الصرف.
- التنظيم القانوني للصرف وتنظيم سوق الصرف.
- تسيير احتياطات الصرف.
- قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة للبنوك والمؤسسات المالية، والوسطاء المستقلين، ومكاتب الصرف، ومزودي خدمات الدفع.
- شروط اعتماد الوسطاء المستقلين ومكاتب الصرف..

- شروط اعتماد وانشاء مزودي خدمات الدفع، كتحديد الحد الأدنى لرأس المال وكذا كيفيات إبرائه وحماية زبائنهم وكذا المعايير والقواعد المحاسبية التي تطبق عليهم بالإضافة الى مجموعة من القرارات الفردية مذكورة في نفس المادة من هذا القانون، و يمارس سلطاته عن طريق الأنظمة، ويستمع إلى وزير المالية بناء على طلب منه، وتستشير الحكومة المجلس كلما تداولت في مسائل تتعلق بالنقد أو القرض أو مسائل يمكن أن تنعكس على الوضع النقدي. (القانون النقدي والمصرفي، 2023، صفحة 12)

2.4.4 اللجنة المصرفية

أولا: المهام

بناء على المادة: 116 تقوم بالمهام التالية:

- رقابة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية والوسطاء المستقلين، ومكاتب الصرف، ومزودي خدمات الدفع، للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليهم.
- فحص شروط استغلال البنوك والمؤسسات المالية والسهر على نوعية وضعياتها المالية.
- المعاقبة على الاخلالات التي تتم معاينتها، وتسهر على احترام قواعد حسن سير المهنة.

تعاين اللجنة، عند الاقتضاء، المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات الخاضعين دون أن يتم اعتمادهم، الى العقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذا القانون، دون المساس بالملاحقات الأخرى الجزائية والمدنية، وتصدر اللجنة تعليمات توجيهية وتبت عن طريق مقررات.

ثانيا: تشكيل اللجنة المصرفية.

بالنسبة لتشكيل اللجنة تم التطرق اليه في المادة: 117 وتتكون من:

- المحافظ، رئيسا.
- ثلاثة 3 أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي.
- قاضيين 2 ينتدب الأول من المحكمة العليا ويختاره رئيسها الأول، وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختاره رئيس هذا المجلس بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.
- ممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين المستشارين الأولين.
- ممثل عن وزارة المالية، برتبة مدير، على الأقل.

رئيس اللجنة وأعضائها يعينون لمدة خمس 5 سنوات، وتزود بأمانة عامة يحدد مجلس إدارة البنك صلاحياتها باقتراح من اللجنة. (القانون النقدي والمصرفي، 2023، الصفحات 19-20)

3.4.4 ضمانات الودائع.

حسب مضمون المادة: 134 تدفع البنوك المعتمدة طبقا لهذا القانون نسبة واحد في المائة (1%) من مبلغ ودائعها كعلاوة ضمان الى صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية ينشئه بنك الجزائر. تسدد بشكل منفصل العلاوات المتعلقة بودائع العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

يجب على الصندوق أن يراعي خصوصيات ''البنوك التي تقوم بالصيرفة الإسلامية وشبابيك الصيرفة الإسلامية'' من خلال تخصيص حساب خاص بها. (القانون النقدي والمصرفي، 2023، صفحة 22)

4.4.4 الإدارة والرقابة الداخلية –مركزية المخاطر– حماية المودعين.

حيث تناول الفصل السادس من هذا القانون رقابة البنوك والمؤسسات المالية والخاضعين الآخرين وهذا فيما نصت عليه المواد 106،107،108،109،110 كما يلي:

تناولت المادة: 106 الشروط التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية الالتزام، يتعين عليها احترام معايير التسيير من أجل توفير السيولة والقدرة على الوفاء وتوازن بنيتها المالية.

وحسب المادة: 107 تلزم البنوك والمؤسسات المالية بوضع قواعد حوكمة داخلية تحدد خصوصا سلطات ومسؤوليات الهيئة المداولة والهيئة التنفيذية، ويجب عليها وضع جهاز فعال للرقابة الداخلية.

المادة : 108 يجب أن يحتوي جهاز الرقابة الداخلية المذكور في المادة 107 أعلاه، على الإجراءات والتنظيم الداخلي، الكفيلة بضمان المطابقة مع القوانين والأنظمة المعمول بها، وتمنح ضمانات معقولة فيما يخص: (السير الحسن والتحقيق الأمثل للعمليات، موثوقية المعلومات المالية، أمن الأصول) و يجب أن تكيف جميع الأجهزة الموضوعة لهذا الغرض مع طبيعة وحجم النشاطات وحجم البنوك والمؤسسات المالية وشبكاتها للسماح بالتعرف والقياس والتخفيف من مختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية، و يؤدي عدم احترام الالتزامات المحددة في المواد سالفة الذكر إلى عقوبات مذكورة في المادة 126. المادة: 109تضع قواعد ومعايير تقييم ومتابعة المخاطر من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

أما المادة: 110 فتنص على أن بنك الجزائر ينظم ويسير مصلحة مركزية مخاطر المؤسسات والأسر المستحقات غير المدفوعة، تعد مركزية المخاطر مصلحة لمركزة المخاطر وتكلف بجمع بيانات هوية المستفيدين من القروض وبيانات القروض، لدى البنوك والمؤسسات المالية، ويتم توفير هذه المعلومات لتسيير المخاطر ذات الصلة، يتعين على البنوك والمؤسسات المالية وكذا المؤسسات أو الهيئات التي تمنح القروض المصغرة، الانخراط في مركزية المخاطر، وتزويدها بالمعلومات الضرورية لسيرها الحسن.

يعد المجلس، طبقا لأحكام المادة 6 من هذا القانون، النظام الذي ينظم سير مركزية المخاطر وتمويلها من قبل المنخرطين الذين لا يتحملون سوى تكاليفها المباشرة، ويتمثل هدفها في الوقاية ومحاربة إصدار الشيكات بدون رصيد، وتحكم النصوص التنظيمية مركزية المستحقات غير المدفوعة وتوصل بنظم الدفع التي يشرف عليها بنك الجزائر، و يمكنها كذلك أن ترفع لمحافظ بنك الجزائر أو للجنة المصرفية السلوكيات المنافية لقواعد أخلاقيات المهنة، وأن تقترح عقوبات ضد مرتكبيها، يبلغ المجلس بالقانون الأساسي للجمعية وبأي تعديل بشأنه (القانون النقدي والمصرفي، 2023، صفحة 18).

5. الخاتمة:

أصبحت الحوكمة المصرفية حتمية أساسية يجب أن تتبناها الأنظمة المصرفية، خصوصا بعد فشل وانهيار عدة مصارف رائدة عالميا، لذا عمدت عدة دول إلى إصدار قوانين وقواعد من شأنها ضمان الإدارة الرشيدة للمصارف ووقايتهم من الانهيارات المالية، وكانت الجزائر من الدول السباقة في السعي في هذا النهج والقيام بعدة إصلاحات على مستوى منظومتها البنكية بالرغم أنها بعيدة عن مستويات الحوكمة بسبب حداثة الإصلاحات وعدم تطور نظامها المالي والمصرفي مقارنة بالدول المتطورة التي قطعت أشواط كبيرة في هذا المجال.

نتائج الدراسة: من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- لقد زاد الاهتمام بمفهوم الحوكمة بعد انهيار بعض الشركات الرائدة وبنوك عالمية وتوالي الأزمات المالية على مستوى العالم، من خلال إصدار عدة منظمات دولية ووطنية لمبادئ حوكمة الشركات.
- إن أهمية تبني مبادئ الحوكمة توفر بيئة عمل سليمة للشركات والبنوك على حد سواء.
- الحوكمة تحدد الحقوق والمسؤوليات بين أطراف المصرف وزيادة قيمته في الوسط الذي يتعامل فيه.
- يؤدي تطبيق الحوكمة المصرفية إلى ضمان كفاءة النظام المالي بما يتناسب مع التغيرات السريعة في جانب المال والأعمال تجنبا لإفلاس المصرف واستمرار نشاطه وتلافي حدوث انهيارات وأزمات مالية.
- لتلافي معوقات الحوكمة المصرفية في الجزائر جاء القانون النقدي والمصرفي الجديد رقم 23-09 بإصلاحات من شأنها تعزيز حوكمة النظام المصرفي تتمثل في النقاط التالية:
  - ✓ تعزيز حوكمة بنك الجزائر من خلال اعتماد نظام العهدة لممارسة وظيفة محافظ بنك الجزائر ونوابه.
  - ✓ توسيع مهام اللجنة المصرفية الى سلطة اشراف.
  - ✓ استحداث لجنة الاستقرار المالي المكلفة بالمراقبة الاحترازية الكلية وإدارة الأزمات والتي تقدم تقرير سنوي لنشاطها وترسله لرئيس الجمهورية.

✓ إعطاء صلاحيات جديدة لمجلس النقد والقرض لمسايرة التحولات المستجدة في البيئة المصرفية.

من خلال النتائج السابقة يمكن تقديم التوصيات التالية:

- حث السلطات على ضرورة تطبيق الحوكمة المصرفية والتحول من مرحلة الاختيار الى مرحلة الإلزام.
- إنشاء جهات رقابية واشرافية في المؤسسات والمصارف من شأنه مرافقة ومراقبة والتأكد بتطبيق السليم لمبادئ الحوكمة، من خلال تكوين لجان تابعة لمجالس الإدارة مثل لجنة التحقيق، ولجنة المكافآت.
- يجب تعزيز دور الافصاح والشفافية في تدعيم أسس الحوكمة ودورها في جذب الاستثمارات الاجنبية

6. قائمة المراجع:

Lakhlef, B. (1999). *La Bonne Gouvernance*. Algérie: Dar Alkhaldounia.

OCDE, O. d. (2004). *Principes de gouvernement d'entreprise de l'OCDE.* FRANCE: LES ÉDITIONS DE L'OCDE.

أميرة بن مخلوف. (2016). *اليات الحوكمة لإدارة المخاطر المصرفية وتعزيز الاستقرار المالي "دراسة حالة عينة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر.* جامعة العربي بن المهيدي. أم البواقي: الجزائر.

لجريدة الرسمية العدد 43 القانون النقدي والمصرفي. (2023). *الأمانة العامة للحكومة*. تاريخ الاسترداد 20 فيفري, 2024، من www.joradp.dz.

المشهداني ,إ & .,طالب ,ع .(2011) .*الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف* .عمان .الطبعة الأولى :دار صفاء للنشر والتوزيع.

بلعزوز بن علي. (2004). *محاضرات في النظريات والسياسات النقدية*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

حنوف ,ع" .(2022) .*الحوكمة المؤسسية في المصارف الجزائرية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية-دراسة حالة BEAفرع جيجل* ."كاية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير :جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر.

رباب زارغ، و ياسمينة عمامرة . (2018). مقاربة بين حوكمة الشركات حسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وميثاق الحكم الراشد للشركات الجزائرية. *مجلة إقتصاد المال والأعمال*، العدد 01.الصفحة 07.

ريم عمري. (2017). الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الازمات المالية، جامعة أم البواقي. الجزائر: قسم العلوم الاقتصادية.كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.

ريم عمري، و الطيب لحيلح. (2016). *الحوكمة المصرفية في ظل التحولات العالمية.مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية*، العدد 03.الصفحة 213.

شريفة بوعبيدة. (2020). امكانية تطبيق المبادئ الحديثة للحوكمة المصرفية. *مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية*، العدد 01. الصفحة 190.

صلاح الدين حسن السيسي. (2011). *الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات أعمال تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الإلكترونية.* الجزائر: دار الكتاب الحديث.

عبد الرحمان ياسر. (2019). الحوكمة في مؤسسات التعليم العالي بين النظرية والتطبيق. *مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات. العدد 02*، 186.

عمراني كربوسة. (16-17 ديسمبر, 2008). الملتقى الوطني الأول حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر. (الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر، المحاور) الشلف، الجزائر.

فريدة بناشنهو. (2022). *جامعة تلمسان*. تاريخ الاسترداد 20 فيفري, 2023، من https://fseg.univ-tlemcen.dz/assets/uploads/fseg/formations/postegraduations/Rerecherche/l3-emb-Droit%20de%20la%20monnaie%20et%20du%20cr%C3%A9dit%20benachanhou%20farida-68-112.pdf.

محمد إقبال غناية، وحكيمة حليمي. (2021). فهم مبادئ الحوكمة المصرفية بين الواقع والمأمول –النظام المصرفي الجزائري نموذجا. *مجلة Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEG*، العدد 04. الصفحة 128.

محمد مصطفى سليمان. (2009). *دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري*. مصر: الدار الجامعية.

ناجي محمد فوزي خشبة، وحسين محمد صالح أميره. (2022). *الحوكمة المصرفية ودورها في تحسين الاداء المصرفي دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي العراقي*. كلية التجارة. جامعة المنصورة: العراق.

يس عمرو. (نوفمبر, 2006). ندوة حوكمة الشركات العامة والخاصة من أجل الإصلاح الاقتصادي والهيكلي. (دور المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات، المحاور) القاهرة، مصر.